

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب صفة صلاة النبي صلى الله عليه و سلم الطبعة الثانية 6-2016 - د/طه عبدالفتاح مقلد

الصلاة عماد الدين:

الصلاة عماد الدين وأكد أمر كانه بعد الشهادتين، وهي أول ما ينظر من عمل العبد يوم القيامة.

والصلاة لغة الدعاء وشرعا عبادة مخصوصة ذات ركوع وسجود وقيام وجلوس و سلام، فرضت في السنة الثالثة قبل الهجرة، وهي واجبة على كل مسلم بالغ عاقل، و لا تسقط عن المسلم ولو في حالة المرض والسفر والجهاد .

قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة".

إنها خمس صلوات في اليوم والليلة، يقفها العبد أمام ربه وخالقه ومدبر أمره، وهي عند الله ثواب خمسين صلاة من رب عظيم، هدية لأمة محمد صلى الله عليه وسلم تغلو بها النفوس .

ما بال أقوام يتهاونون بها ويتكاسلون عنها عند حلول وقتها، بل منهم من يؤدونها على عجل وعلى غير وجهها الصحيح .

وإن بعض الناس يؤدون الصلاة تعوداً لا تعبداً ولا خشوعاً حتى أصبحت الصلاة لا تنهى عن الفحشاء والمنكر.

وسئل صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل؟ فقال: الصلاة على وقتها.

ومروي عنه: "من حافظ على الخمس بأكمل طهورها ومواقيتها كان له نوراً وبرهاناً يوم القيامة، ومن ضيعها حشر مع فرعون وهامان".

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع.

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: خمس صلوات كتبهن الله على العباد، من أتى بهن لم يضيع منهن شيئاً استحقاقاً بحقهن كان له عند الله عهداً أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له. (مرواه احمد وأبوداود والنسائي وابن ماجه)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة، فإن أتمها وإلا قيل: أنظر هل له من

تطوع؟ فإن كان له تطوع أكملت الفريضة من تطوعه، ثم يفعل بسائر الأعمال

المفروضة مثل ذلك . (مرواه الخمسة)

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا صبيانكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع.

(مرواه أحمد وأبو داود)

دخول المسجد:

يجب على المسلم أن يصلي الفرائض كلها في بيت من بيوت الله وأن يعرف ما يقول عند دخول المسجد .

عن أبي حميد وأبي أسيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا دخل أحدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج قال اللهم إني أسألك من فضلك .

(مرواه أحمد والنسائي ومسلم وأبو داود)

وفي رواية أحمد وابن ماجه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد قال: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وأفتح لي أبواب مرحمتك وإذا خرج قال: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وأفتح لي أبواب فضلك .

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا دخل المسجد قال: أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم، قال فإذا قال ذلك قال الشيطان حفظ مني سائر اليوم . (أخرجه المحاكم في المستدرک وقال صحيح)

وحين يدخل المسجد يريد الصلاة عليه أن يعرف كيف يصلي

عن مالك بن الحويرث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "صلوا كما رأيتموني أصلي" . (رواه أحمد والبخاري)

أوضح الرسول المصطفى صلى الله عليه وسلم الصلاة بطريقة عملية ومن علامة الحب له إتباع سنته والعمل بها وفق ما أوضحه لهم في أبواب الطاعة والعبادة، وبين عليه الصلاة

والسلام الطريق السديد في أداء الصلاة وأمر أمته أن يقتدوا به، وإذا لم يحظ هذا الجيل بشرف رؤية الرسول صلى الله عليه وسلم فقد نقل علماء الأمة مرحمهم الله عن الصحابة والتابعين صيغة صلواته بطريقة عملية، حتى كأننا نراه عليه الصلاة والسلام فنؤديها كما كان يؤديها حتى نحظى بشرف الاقتداء والإهداء بهديه صلى الله عليه وسلم.

الطهور:

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم. (مرواه الخمسة إلا النسائي)

1. الطهور⁽¹⁾ مفتاح الصلاة لمن أراد الوقوف بين يدي الله سبحانه وتعالى قال تعالى (فيه

مِرْجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ) " التوبة 108 .

والتطهر يظهر واضحا في إحسان الوضوء .

عن يحيى انه سمع جده أبا الحسن يسأل عبد الله بن يزيد بن عاصم وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يتوضأ؟ قال عبد الله بن نريد نعم، فدعا بوضوء فأفرغ على يديه
فغسل يديه مرتين، ثم مضمض ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه إلى المرفقين مرتين،
ثم مسح على مقدم رأسه حتى ذهب إلى قفاه ثم ردها إلى المكان الذي منه بدأ، ثم
غسل رجليه، قال هذا حسن، والوضوء ثلاثاً ثلاثاً أفضل والاثنان يجزبان والواحدة إذا
أسبغت تجزئ أيضاً. (موطأ الأمام مالك)

(1) الطهارة لها ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: تطهير ظاهر الجسم من الاخبث والفضلات.

المرتبة الثانية: تطهير جوارح الجسم اللسان واليد والبصر والرجل والفرج والبطن من الجرائم والآثام.

المرتبة الثالثة: تطهير القلب عن الأخلاق المذمومة والرزائل، (يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم).

الوضوء:

من أعظم شروط صحة الصلاة، فقد ثبت عند الشيخين أن الله لا يقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ.

الوضوء مشروع بالكتاب والسنة النبوية قال سبحانه وتعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَمْجَلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ). "المائدة 9"

أوضحت الآية فرائض الوضوء وهي:

1. النية: لقوله صلى الله عليه وسلم "إنما الأعمال بالنيات"
2. غسل الوجه: من أعلى الجبهة إلى الذقن.
3. غسل اليدين إلى المرفقين: من اليد إلى المرفقين.
4. مسح الرأس: مسح كل الرأس أو بعضها.
5. غسل الرجلين إلى الكعبين.

6 . الترتيب بين الأعضاء المذكورة . وكذلك المولاة أي في وقت واحد بلا فاصل

نرمي طويل بلا عذر .

سنن الوضوء هي :

1 . التسمية .

2 . غسل الكفين .

3 . المضمضة والاستنشاق .

4 . مسح الأذنين ظاهرا وباطنا . تخليل اللحية .

5 . تخليل الأصابع .

6 . التيمن لقول الرسول صلى الله عليه وسلم " إذا توضأتم فأبدؤا بيمينكم " . (مرواه

أحمد والترمذي) .

وذلك ما قاله المفسرون والفقهاء وهي أقوال ينبغي معرفتها ولكننا علينا أن نتعرف على

وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم وخاصة طريقته العملية الميسرة .

عن حمران "أن عثمان بن عفان مرضي الله عنه دعا بوضوء فغسل كفيه ثلاث مرات ثم تمضمض واستنشق واستشر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاث مرات ثم يده اليسرى مثل ذلك ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرات ثم اليسرى مثل ذلك، ثم قال مرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا" . (حديث متفق عليه) .

وورد للوضوء فضائل كثيرة: منها ما ورد عن عمرو بن عبسة قال قلت يا رسول الله حدثني عن الوضوء قال: ما منكم من رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق ويستشر إلا خرت خطايا من فيه وخياشيمه مع الماء، ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه مع أنامله مع الماء، ثم يمسح برأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين إلا خرت خطايا من رجليه مع أنامله مع الماء . (مرواه مسلم وأحمد) .

وأخرج مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه، وإذا استشر خرجت الخطايا من أنفه، فإذا غسل وجهه خرجت

المخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت إشفار عينيه، فإذا غسل يديه خرجت المخطايا من يديه حتى تخرج من تحت إظفار يديه، فإذا مسح رأسه خرجت المخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه، فإذا غسل رجله خرجت المخطايا من رجله حتى تخرج من أظفار رجله ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة .

وفي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بإسباغ الوضوء والإسباغ الإتمام واستكمال الأعضاء وان يخلل بين الأصابع وقال الشيخ محيي الدين النووي . وقد أجمع المسلمون على أن الواجب في غسل الأعضاء مرة مرة، وعلى أن الثلاثة سنة وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بالغسل مرة مرة أو مرتين مرتين أو ثلاثا ثلاثا .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء . (رواه أحمد ومسلم وأبو داود)

ونراد الترمذي اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن أمتي يأتون يوم القيامة غراً مججلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل . (متفق عليه)

أي يريد في غسل الوجه والتخليل وان يريد في غسل الرجلين بغسل جزء من الساق، والوضوء مأخوذ من الوضأة، وهي الحسن والنظافة .

ولما كانت الصلاة مناجاة بين العبد ومربه كان من اللائق أن يكون العبد أهلاً لهذا اللقاء من الطهارة والبعد عن كل ما لا يناسب الأدب مع الله ظاهراً وباطناً . بل إن من العباد من كان يرتعد حين الوضوء ويشعر بعظمة لقاء مربه وإذا سأل لما هذا الخوف؟ أتعلمون أمام من ساقف بعد الوضوء أمام الملك سبحانه رب العالمين .

كان علي بن الحسين إذا فرغ من وضوئه أخذته مرعدة ونفضه، فقيل: لم ذاك؟ قال: ويحكم أتمرون إلى من أقوم أمامه للصلاة، ومن أريد أن أناجي؟

ومروي أن الحسن والحسين رضي الله عنهما رأيا شيخاً لا يحسن الوضوء فقال يا شيخنا أخي يقول أنه يحسن الوضوء أكثر مني فأحكم بيننا، فتوضأ الحسن رضي الله عنه وأحسن الوضوء. وتوضأ الحسين رضي الله عنه وأحسن الوضوء فقال الشيخ كل منكما يحسن الوضوء أما أنا فلا، وتعلم الرجل الوضوء بطريقة عملية مرتين وهذا دليل على حسن التعلم والتعليم العملي.

التيمم:

التيمم لمن لم يجد الماء أو يشق عليه العثور عليه، أو وجد الماء ولم يقدم على استعماله لمرض أو لسبب يمنعه من استخدام الماء قال تعالى (وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا) "النساء 43"

ويتم التيمم بأن يبدأ بسم الله، ويستخدم الصعيد الطيب بضربة بيده على مكان وجوده.

الضربة الأولى مسح الوجه والكفين (فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ) ثم مسح اليدين

إلى المرفقين ويجوز إن اقتصر على الكفين وقد يكون بضربة واحدة أو بضرتين .

ما ينقض التيمم: كل ما ينقض الوضوء ينقض التيمم إذا كان التيمم بدلا من الوضوء .

المسح على الخفين:

يجوز المسح على الخفين أو في معناه من الجوربين ويشترط:

1. أن يلبسهما على طهارة .

2. أن يكونا ساترين .

3. أن يكونا سميكين لا تبدوا البشرة من تحتها .

4. لا يجوز مدة المسح عن اليوم والليلة للمقيم، ولا على ثلاثة أيام للمسافر .

مروى مسلم عن علي رضي الله عنه جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام

وليلهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم .

5. ولا ينزعها بعد المسح .

أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه مرضي الله عنهما أنه رأى أباه يمسح على الخفين على ظهورهما ولا يمسح بطونهما .

ومروى عن علي رضي الله عنه قال: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من باطنه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهرهما . (أبو داود)

المسح على الجبيرة:

لا يشترط الطهارة قبل وضع الجبيرة وليس لها نر من محدد، وللربط على الجرح يجوز المسح عليه حتى يبرأ من الجرح .

لا فرق بين الرجل والمرأة في باب المسح على الخفين والجبائر أو الربط على الجروح أو غيره .

والمسح على الجبائر والأربطة بأن يبلل يده ويمسح فوق الجبائر كلها مرة واحدة .

ستر العورة:

على المصلي أن يعمل على ستر عورته، فلا تصح صلاة لمكشوف العورة، إذ الزينة في لبس الثياب الساتر.

قال تعالى (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ) "الأعراف"

وعورة الرجل: ما بين سرته ومركبته.

وعورة المرأة: جسمها عورة ما عدا وجهها وكفيها لقول رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا يقبل الله صلاة حائض إلا بنحمار . (أبو داود) وعن تغطية قدم المرأة في الصلاة

صلاة الجماعة:

أحرص على صلاة الجماعة في المسجد .

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: صلاة

الجماعة أفضل من صلاة الفرد . أي الفرد . بسبع وعشرين درجة . (متفق عليه)

وفي رواية لأبي هريرة بنحو خمس وعشرين درجة، وفي رواية خمس وعشرين جزءاً .

وفي هذا دليل على الحرص على الجماعة لينال الإنسان هذا الفضل من الله .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى وفى
مرواية أنه ابن أم مكتوم فقال: إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فرخص له فلما ولى
دعاه فقال هل تسمع النداء بالصلاة قال نعم قال فأجب . (مرواه مسلم)

فعلى من سمع المؤذن يؤذن للصلاة أن يسارع لينال ثواب الجماعة ولا يشغله شاغل عن إجابة
النداء مهما كان العذر .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: والذي نفسي
بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها ثم أمر رجلاً فيؤم
الناس ثم أخالف إلى رجال لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده
لو يعلم أحدهم أنه يجد عرقاً سميناً (1) أو مرماً ثيناً (2) حسنتين لشهد العشاء (متفق عليه)

وهذا الحديث للزجر لا للحقيقة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله .

(1) عرقاً سميناً: العظم الذي عليه لحم .

(2) مرماً ثيناً: ما بين ضلع الشاة من اللحم .

عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل مع الرجل أنركى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أنركى من صلاته من الرجل وما كان أكثر فهو أحب إلى الله عز وجل). (أخرجه بن ماجه ومرواه أبو داود والنسائي وصححه بن حبان).

وفى هذا دلالة على أن أقل صلاة للجماعة إمام ومأموم، وبوب البخاري بابه اثنان فما فوقهما جماعة.

الإمام:

عن أبي موسى قال: علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا قمت إلى الصلاة فليؤمكم أحدكم، وإذا قرأ الإمام فأنصتوا). (مرواه أحمد)

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله تعالى فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلماً (3)".

وفى رواية سنا - ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكريمته إلا
بإذنه" . (مرواه مسلم)

(3) سلما: أي ما تقدم إسلامه .

على الإمام تسوية الصفوف:

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي
صفوفنا إذا قمنا إلى الصلاة فإذا استوينا كبر . (مرواه أبو داود)

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي في الصفوف، وأقبل ذات يوم بوجهه إذ
مر رجل منتبذ بصدرة، فقال لتسويون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم .

وجاء في البخاري أن تسوية الصف من إقامة الصلاة .

عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سوا صفوفكم فإن تسوية
الصفوف من إقامة الصلاة . (البخاري ومسلم)

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استووا وعدلوا صفوفكم .

وذكر البخاري في باب إصااق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصف: أي الكتف بجانب الكتف والقدم بجانب القدم من غير أن يؤذى من يصلي بجانبه .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب وسدوا المخلل ولينوا بأيدي إخوانكم) .

حدثنا زهير عن حميد عن أنس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أقيموا صفوفكم فإنني أمركم من وراء ظهري .

وفي الحديث أتموا الصفوف الصف المقدم ثم الذي يليه فإن كان نقص فليكن في الصف المؤخر .

النساء إذا صلين مع الرجال يجوزن ولكن يقفن في آخر الصفوف .


وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها . (مرواه مسلم)

وفى حديث أبي إمامة قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول قالوا يا رسول الله وعلى الصف الثاني قال وعلى الثاني". (أخرجه أحمد والبخاري).

رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام للصلاة مرفع يديه مداً. (رواه الخمسة إلا ابن ماجه)

وهذا يدل على مشروعية رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام وقال النووي في شرح مسلم أن الأمة قد اجتمعت على ذلك.




عن سهيل بن سعيد مرضي الله عنه قال: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذمراعه اليسرى في الصلاة. (البخاري)

وذكر العيني في شرح البخاري عن بن المنذر وعند عبد الرحمن بن الزبير والحسن البصري وابن سيرين أنه يرسلهما أي يضع يديه جنبه، وإن طال ذلك وضع ذلك عليه وضع اليمنى على اليسرى.

وذكر أن وضع اليمنى هو صفة السائل الذليل، وأنه أقرب للخشوع، وأمنع من العبث الذي يذهب الخشوع.

وأن وضع يد المصلي جنبه أوضحه الإمام أبو حنيفة ومراى أنه أقرب للخشوع.



التكبير: تكبيرة الإحرام:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا. (مرواه الخمسة إلا الترمذي)

فإذا قلت الله أكبر تفتح بها صلاتك فأستحضر عظمة الله وأنه لا شيء أكبر منه سبحانه وتعالى ولا شيء أعظم منه فإنه لا يدانيه شيء في عظمته وأقبل بقلبك وجسدك لطرح الدنيا وما يتعلق بها جانباً.

وفي حديث أن حميد الساعدي قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة أعتدل قائماً ورفع يديه حتى يجاذي بها منكبيه فإذا أراد أن يركع رفع يديه حتى يجاذي بها منكبيه ثم قال الله أكبر، وركع ثم أعتدل فلم يصب رأسه ولم يقنع (1) ووضع يديه على مركبتيه ثم قال سمع الله لمن حمده، ورفع يديه وأعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلاً ثم أهوى إلى الأرض ساجداً ثم قال الله أكبر ثم جافى عضديه عن إبطيه وفتح أصابع رجليه ثم ثنى رجله اليسرى وقعد عليها ثم

أعدتد حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلاً ثم أهوى ساجداً ثم قال الله أكبر ثم ثنى مرجه وقعد .

(1) لم يقع: أي لا يرفع رأسه حتى تكون أعلى من ظهره .

واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه ثم نهض ثم فعل في الركعة الثانية مثل ذلك حتى إذا قام من السجدين كبر ورفع يديه حتى يجاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلاة ثم صنع كذلك حتى كانت الركعة التي تنقضي فيها صلاته آخر مرجه اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم . قالوا صدقت هكذا صلى رسول الله . (مرواه الخمسة إلا النسائي . وصححه الترمذي ومرواه البخاري مختصرا) .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر في الصلاة سكت هنيه قبل أن يقرأ، فقلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي، أرايت سكوتك بين التكبير والقراءة، ما تقول؟ قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم تقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد (مرواه الجماعة إلا الترمذي) .

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال : وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فأغفر لي ذنوبي جميعاً إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت وإهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس إليك، أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك .

وإذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي .

وإذا مرفع قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد .

وإذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه
فصورة فأحسن صورته فشق سمعه وبصره فتبارك الله أحسن الخالقين ثم يكون آخر
ما يقوله بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما
أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت. (مرواه
أحمد ومسلم والترمذي وصححه)

وباب الأدعية في الاستفتاح كثيرة فبأي دعاء من هذه الأدعية، فأدع وهذا من باب
الاستحباب، ومن لم يفعل ذلك فصلاته صحيحة.

ويستحب للمصلي أن يستفتح مرة بدعاء ومرة بدعاء آخر، فإن ذلك أقرب إلى حضور
القلب وعليه أن يقرأ فاتحة الكتاب كاملة.

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا صلاة لمن لم
يقرأ بفاتحة الكتاب. (مرواه الجماعة)

وفي الحديث دلالة على أن قراءة فاتحة الكتاب واجبة على الإمام والمأموم في الصلوات كلها وكذلك المنفرد الذي يصلي وحده .

وقال ابن العربي في أحكام القرآن ولعلمائنا في ذلك ثلاثة أقوال:

الأول: أن يقرأ إذا أسر الإمام الفاتحة أي إذا لم يجهر بها .

الثاني: ألا يقرأها في صلاة الجماعة .

الثالث: **يقرأها** خلف الإمام .

وقيل الأصح قراءتها فيما أسر الإمام . وإذا صلى منفردا .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من صلى

صلاة لم يقرأ فيها بأمر القرآن فهي خداع . (رواه أحمد وابن ماجه) .

وخداع بكسر الخاء التقصان أي صلاته ناقصة غير تامة .

قراءة البسمة في فاتحة الكتاب:

يجب ألا يختلف المسلمون حول الجهر بها أو الإسرار بها أي قراءتها للإمام دون الجهر بها، وقد ورد في كثير من الأحاديث الجهر بها كما ورد عدم الجهر بها وإن كان الجهر بها أولى.

وقد أورد الشراح في كتب التفاسير الأدلة على ذلك وقد ذكر ابن القيم أن ذلك وورد عن الصحابة فمن أراد المزيد فليرجع إلى القراءات السبع وإلى كتب الفقه وإلى كتب التفاسير.

وعن عبادة رضي الله عنه قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال: إني أراكم تقرؤون وراء إمامكم قال: قلنا يا رسول الله أي والله قال: لا تفعلوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها . (مرواه أبو داود والترمذي)

وفي لفظ فلا تقرأوا بشيء من القرآن إذا جهرت به إلا بأم القرآن . (مرواه أبو داود والنسائي والدارقطني)

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من صلى صلاة لما يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ثلاثا غير تمام .

فقيل لأبي هريرة إنا نكون وراء الإمام فقال اقرأها في نفسك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبي ما سألت فإذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدي وإذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى أثنى على عبدي وإذا قال مالك يوم الدين قال الله تعالى مجدني عبدي وقال مرة فوض إلى عبدي فإذا قال إياك نعبد وإياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبي ما سألت فإذا قال أهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدي ولعبي ما سألت . (رواه الجماعة إلا البخاري وابن ماجه) .

الصلاة مناجاة بين العبد وربّه وينبغي حضور القلب والبعد عن الغفلة ولذا ينبغي على المصلي أن يمرن نفسه وقلبه على التفهم والتدبر والخشوع والخضوع في الصلاة حتى تنغرس في قلبه المحشية لله والرغبة في الصلاة وأن يتدرب على تفهم ما يقول فإذا قلت الحمد لله رب العالمين فأستحضر عظمة ربك بأنه المستحق للثناء لأنه سبحانه المربي

لجميع المخلوق ومرانرفهم وإذا قلت الرحمن الرحيم اعلم أن مرحمته وسعت كل شيء وأنه رحمان الدنيا ومرحيم الآخرة ، وإذا قلت إياك نعبد وإياك نستعين فاستحضر أنك تخصه وحده بالعبادة والاستعانة أي لا نعبد غيرك ونستعين بك ولا نستعين بغيرك ، وإذا قلت إهدنا الصراط المستقيم فانك تسأله أن يذكرك ويرشدك ويوفقك إلى سلوك الصراط المستقيم . وان يثبتك عليه وهذا الدعاء من أنفع الأدعية واجمعها ، صراط الذين أنعمت عليهم من النبيين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا آمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . وقال ابن شهاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آمين . (رواه الجماعة)

وفي رواية إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين فإن الملائكة تقول آمين فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (رواه احمد والنسائي)

قراءة السورة بعد الفاتحة في الركعتين الأولين:

عن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر في الأولين بأم الكتاب وسورتين وفي الركعتين الأخيرين بفاتحة الكتاب ويسمعنا الآية أحياناً ويطول في الركعة الأولى ما لا يطيل في الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصبح . (متفق عليه) .

عن الحسن بن سمرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسكت سكتين إذا استفتح الصلاة وإذا فرغ من القراءة كلها . وفي رواية سكته إذا كبر وسكته إذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين . (رواه أبو داود وأحمد والترمذي وابن ماجه) .

تخفيف الإمام الصلاة على المأمومين:

عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الفجر بـ "ق والقرآن المجيد" ونحوها وكانت صلاته تعد إلى تخفيف أي يجعل صلاته بعد الفجر

خفيفة، وفي صحيح مسلم أيضا عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر بالليل إذا يغشى وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح أطول من ذلك . (مرواهما أحمد ومسلم)

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أمر أحدكم الناس فليخفف فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف وذا الحاجة فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء . (متفق عليه)

وفي الحديث دليل على مراعاة حال المصلين فيخفف عنهم وإذا صلى وحده أي المنفرد له جوائز التطويل في الصلاة .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب (قل يا أيها الكافرون) و(قل هو الله أحد) . (مرواه ابن ماجه) .

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: صلى معاذ بأصحابه العشاء فطول عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أتريد يا معاذ أن تكون فتاناً؟ إذا أمت بالناس فاقراً بالشمس وضحاها، وسبح اسم ربك الأعلى، والليل إذا يغشى. (متفق عليه واللفظ لمسلم).

وفي حديث جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معاذ أفتان أنت يا معاذ ثلاث مرات أو قال: أفتان أنت فلولا صليت بسبح اسم ربك الأعلى والشمس وضحاها والليل إذا يغشى) (متفق عليه).

والمراد بفتان أنت يا معاذ أي لا تعذب أصحابك بالتطويل وحتى لا تنفر الناس من الصلاة.


الركوع:

للاتتقال من القيام إلى الركوع يجب على الإمام أن يتم التكبير في الركوع أي يمد التكبير وهو بيان حروف التكبير.

عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال إني أشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم. (رواه البخاري)

" كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ركع سوي ظهره حتى لو صب عليه الماء
لا استقر " (صححه الألباني).

على المصلي أن يعمل على استواء الظهر في الركوع من غير ميل رأسه عن اليدين .



عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه
وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي . (رواه البخاري).

عن ابن عباس رضي الله عنه بت عند ميمونة رضي الله عنها فرأت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول في ركوعه سبحان ربّي العظيم .

في حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم
قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم .

ولما نزلت سبحان ربى الأعلى قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوها في سجودكم .

وعن حذيفة مرضي الله عنه أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فكان يقول في ركوعه سبحان ربى العظيم وفي سجوده سبحان ربى الأعلى . (أخرجه الأربعة)

يقول ذلك ثلاث مرات وذلك أدناه، أي أقل التسبيح .

فقال الشافعي وأحمد وإسحاق وداود يدعو المصلى بما شاء من الأدعية المذكورة في الأحاديث الواردة، سواء أكانت فرضاً أو نفلاً .

ومروى مسلم عن علي مرضي الله عنه قال إذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت، ولك أسلمت، خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي .

وعن عائشة مرضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثُر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم بحمدك أستغفرك وأتوب إليك فأغفر لي فإنك أنت التواب .

ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال سمع الله لمن حمده، قال اللهم لك الحمد .

وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه يكبر إذا قام من السجدة قال الله أكبر (رواه البخاري).

وقسم النبي صلى الله عليه وسلم التسميع والتحميد، فجعل التسميع للإمام والتحميد للمأموم، ويتضح ذلك فيما قد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده، فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإن من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (البخاري).

عن مرفاعة بن مرفع الزمرقي رضي الله عنه قال كنا يوماً نصلي ومراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده، قال مرفاعة ومراء ربنا

لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، فلما انصرف قال: من المتكلم قال: أنا قال
رأيت بضعا وثلاثين ملكا يتدرونها أيهم يكتبها أول (البخاري والنسائي).

وهذا هو الفيض الإلهي، فإن حروف هذه الكلمات أربع وثلاثون حرفاً فأنزل الله تعالى
بعدد حروفها ملائكة فتكون أربعة وثلاثون ملكا في مقابلة كل حرف ملك
تعظيماً لهذه الكلمات.

وهذا يدل على حديث أبي هريرة رضي الله عنه ومرواه البخاري ومسلم " أن لله
ملائكة يطوفون في الطريق يلتمسون أهل الذكر.

فتواب التحميد لله والذكر في الصلاة ثواب عظيم، قال تعالى: (إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا
فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي) . "سورة طه 14"

الطمأنينة حين الرفع من الركوع:

فعن أنس رضي الله عنه أنه كان ينعث لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع
رأسه من الركوع قام حتى قلنا أنه نسي (البخاري)

وهذا يدل على تطويله في استوائه قائماً لأجل الطمأنينة والاعتدال وهذا يُعد من أركان الصلاة.

عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فإذا قال سمع الله لمن حمده، لم يمن أحد منا ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على الأرض. (البخاري)

عن عائشة رضي الله عنها قالت "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثُر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن ويتأول القرآن أن يعمل بما قال سبحانه وتعالى فسبح بحمد ربك واستغفره"

عدم الإسراع في الإتيان إلى الصلاة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم "إذا سمعت الإقامة فامشوا إلى الصلاة، وعليكم السكينة والوقار، ولا تسرعوا، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا" (متفق عليه).

وعن أبي بكرة رضي الله عنه أنه انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو مراكع
فركع قبل أن يصل إلى الصف، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم " نراك الله حرصاً
ولا تعد " . (رواه البخاري وأبو داود)

والحديث يدل على أن من وجد الإمام مراكعاً فلا يدخل إلى الصلاة، حتى يصل الصف
لقوله صلى الله عليه وسلم " لا تعد " .

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا وجد الإمام قد صلى بعض الصلاة يصلي معه
ما أدرك من الصلاة، إن كان قائماً قام وإن كان قاعداً قعد، حتى يقضى الإمام صلاته
ولا يخالفه في شيء من الصلاة . (مالك وأبو حنيفة) .

السجود:

عن مرفع رضي الله عنه كان أصحابه إذا انخطوا للسجود وقعت مركبهم قبل
أيديهم . (رواه البيهقي عن بن مسعود عن عامة الفقهاء)

وعن أبي حنيفة من آداب الصلاة وضع الركبتين قبل اليدين واليدين قبل الجبهة والجبهة قبل الأنف.

السجود على سبعة أعضاء:

عن ابن عباس رضي الله عنهما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسجد على سبعة أعضاء، الجبهة-اليدين-والركبتين-والرجلين (البخاري ومسلم).

يجب الاطمئنان في السجود واستحباب المكث بين السجدين، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال كان سجود النبي صلى الله عليه وسلم ومركوعه وقعوده بين السجدين قريباً على السواء . (البخاري).

عن أنس رضي الله عنه قال: إني لأوأن أصلي بكم كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بنا، قال ثابت يصنع شيئاً لم أركم تصنعوه، كان إذا رفع رأسه من الركوع حتى يقول القائل نسي وبين السجدين حتى يقول القائل قد نسي . (البخاري).

عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: اعتدلوا في السجود ولا يسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب (البخاري) .


مرؤى مسلم عن عائشة رضي الله عنها: نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع .

على الرجل أن يجافى مرفقيه عن جنبه ولا تفعل المرأة ذلك، وعلى الرجل أن يفرج بين رجليه ولا تفعل المرأة ذلك .

وأن يكون الرجل في سجوده مخويا على الأرض ولا تكون المرأة مخوية أي مرفع البطن لأن التخويه مرفع البطن .

هيئة الجلوس الواردة عنه صلى الله عليه وسلم هي الافتراش في سائر الجلسات والتورك في الجلسة الأخيرة .

مرؤى البخاري عن بن حميد قال: فإذا جلس في الركعتين جلس على رجليه اليسرى ونصب اليمنى، وإذا جلس في الركعة الأخيرة قدم رجليه اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعده، قال هذا وهو يصف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .



التشهد في الصلاة:

عن ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، وكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

ولا يقال السلام لله لأن الله هو السلام ولكن يقال التحيات لله.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد "التحيات
الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله".

وذكروا أن تشهد بن مسعود رضي الله عنه أفضل أرجح من رواية غيره وهو ما اتفق
عليه الشيخان.

وتشهد بن مسعود، فقد رواه الستة "علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد
كما يعلمني السورة من القرآن فقال إذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل "التحيات لله
والصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله".

الإشارة بالسبابة:

عن وائل بن حجر أنه قال في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ثم قعد فأفترش
رجله اليسرى ووضع كفة اليسرى على فخذه وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه

الأيمن ثم قبض اثنين من أصابعه وحلق حلقة ثم رفع إصبعه فرأته يحركها يدعوا بها .
(مرواه أحمد والنسائي) .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الصلاة وضع يديه على مركبتيه ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام . (مرواه أحمد ومسلم والنسائي) .

وتمام التشهد بالصلاة على رسول الله

حين سئل صلى الله عليه وسلم كيف نصلي عليك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد . (مرواه أحمد ومسلم والنسائي والترمذي) .

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله فأقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " لا تقولوا

السلام على الله فإن الله عز وجل هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات الطيبات لله .

لزوم الطمأنينة في الركوع والسجود:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّلَامَ ، قَالَ : ارْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فَارْجِعِ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ ، صَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، ثُمَّ قَالَ : ارْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا عَلَّمَنِي ، قَالَ : إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكُعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ مَرَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا " .

. مرواه الإمام مسلم ، وقوله في الحديث دخل رجل وهو خلاد بن مرفع حين أساء

الصلوة وسمي حديث المسيء في صلاته .

وعن حذيفة مرضي الله عنه أنه رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى
صلاته دعاه فقال له حذيفة ما صليت ولو مت على غير الفطرة التي فطر الله عليها محمدا
صلى الله عليه وسلم . (مرواه أحمد والبخاري) .

السرقه في الصلاة

عن أبي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أشر الناس سرقه الذي يسرق في
صلاته، فقالوا يا رسول الله وكيف يسرق في صلاته قال لا يتم ركوعها ولا
سجودها وفي رواية لا يقيم صلبه في الركوع والسجود . (مرواه أحمد) .
فلقد جعل من يفعل ذلك من أشر أنواع السرقه وجعل من تلبس في ذلك في صلاته بهذه
الوظيفة الخسيسه يكون من أشر الناس سرقه .

الذكر بعد الصلاة:

عن عبد الله بن عمر مرضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان
لا يحصلهما رجل مسلم إلا دخل الجنة، وهما يسير ومن يعمل بهما قليل . يسبح دبر كل

صلاة عشراً ويكبر عشراً ويحمد عشراً . قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد هما بيده فقلت خمسون ومائة باللسان وخمسائة في الميزان وإذا ذهب أحدكم إلى فراشه سبح وحمد وكبر مائة مرة فقلت مائة باللسان وألف في الميزان . (مرواه الخمسة)

عن عائشة رضي الله عنها قالت: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام " (مرواه أحمد ومسلم والترمذي وابن ماجه)

كيفية استقبال الإمام الناس بعد السلام:

عن سمرة بن جندب قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى أقبل علينا بوجهه، بعد أن كان يسلم عن يمينه وعن يساره، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حتى يرى بياض خده . (مرواه الخمسة وصححه الترمذي) .

عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء الفقراء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات العلاء والنعيم المقيم يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل من أموال يجنون بها ويعتمرون ويجاهدون

ويتصدقون ، قال ألا أحدثكم بما إن أخذتم به أدمركم من سبقكم ولم
يدرككم أحد بعدكم وكنتم خير من أتم بين ظهرانيه إلا من عمل مثله :
تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين فقال أحدهم نسيح ثلاثاً
وثلاثين ونحمد ثلاثاً وثلاثين ونكبر أربعة وثلاثين فقال تقول: سبحان الله والحمد لله والله
أكبر حتى يكون كل منهن ثلاثاً وثلاثين .

صلاة الجمعة:

لصلاة الجمعة فضل كبير،

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " خير يوم طلعت
فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم عليه السلام وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا
تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة " (رواه مسلم والترمذي) .

وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن في يوم الجمعة لساعة (1) لا يوافقها
مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله عن رجل خيراً إلا أعطاه الله تعالى " . (رواه الجماعة إلا

الترمذي وأبو داود)

وقد وردت الأحاديث تدل على التغليظ على من تركها .

عن ابن عمر رضي الله عنهما سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول على أعواد منبره " لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين " (رواه مسلم وأحمد والنسائي) .

(1) : تعددت الأقوال في تعيين ساعة الإجابة ليوم الجمعة، وقد ذكر الشوكاني أكثر من أربعين قولاً، وعدم

تعيين ساعة الإجابة، لكي يكثر الناس في الدعاء في كل الأوقات من يوم الجمعة .

عن أبي الجعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من ترك ثلاث جمع تهاوناً طبع الله على قلبه " (رواه الخمسة) .

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " من اغتسل يوم

الجمعة غسل الجنابة، ثم مراح إلى المسجد فكأنما قرب بدنه، ومن مراح في الساعة

الثانية فكأنما قرب بقرة ومن مراح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن ومن

مراح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن مراح في الساعة الخامسة فكأنما

قرب بيضة فإذا خرج الإمام إلى المنبر حضرت الملائكة يستمعون للذكر " . (مرواه الجماعة إلا ابن ماجة)

وعن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال احضروا الذكر وادنوا من الإمام فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وإن دخلها " (مرواه أحمد وأبو داود)

عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا . (مرواه أحمد ومسلم)

عن عبد الله بن يسر رضي الله عنه قال جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب، فقال له رسول الله " إجلس فقد آذيت " (مرواه أبو داود والنسائي وأحمد)

على من تجب الجمعة ومن لا تجب:

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الجمعة على من سمع النداء " (مرواه أبو داود في السنن والدارقطني)

هذا تحقيقٌ لقول المولى سبحانه وتعالى " يا أيها الذين آمنوا إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا

إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون "

وعن حفصة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: مرواح الجمعة واجب

على كل محتلم " (مرواه النسائي): أي الذهاب لصلاة الجمعة واجب على كل بالغ .

ومروي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الجمعة حق واجب على كل مسلم في

جماعة إلا أربعة: عبد مملوك - أو امرأة - أو صبي - أو مريض " (مرواه أبو داود)

عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: على كل مسلم

الغسل يوم الجمعة ويلبس من صالح ثيابه وإن كان له طيب مس منه " . (مرواه أحمد)

عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يغتسل

مرجل يوم الجمعة ويتطهر بما استطاع من طهر ويدهن من دهنه أو يمس من طيب ثم

يروح إلى المسجد ولا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب ثم ينصت للإمام إذا تكلم

إلا غفر له ما بين الجمعة إلى الجمعة الأخرى " (مرواه البخاري وأحمد) .

وجاء أن الإنصات وعدم الكلام من الأمور الواجب إدراكها .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت " (مرواه الجماعة إلا ابن ماجه) .

وعن علي رضي الله عنه أنه قال: من قال صه فقد لغا ومن لغا فلا الجمعة له ثم قال هكذا سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم " (مرواه أحمد وأبو داود) .

وأوضح في حديث ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفراً، والذي يقول له أنصت ليس له الجمعة " (مرواه أحمد)

وذكر نفر من العلماء أن لا الجمعة له، أي لا الجمعة كاملة .

سنة الصلاة بعد صلاة الجمعة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا صلى أحدكم فليصل بعدها أربع ركعات " (مرواه الجماعة إلا البخاري) .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة
مركعتين في بيته " (مرواه الجماعة)

كان بلال يؤذن إذا جلس النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وقيم إذا نزل " (مرواه أحمد
والنسائي).

وعن السائب بن يزيد قال: " كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر، فلما كان عثمان وكثير
الناس نراد النداء الثالث على الزوراء ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذن غير
واحد " (مرواه البخاري والنسائي وأبوداود).

وأوضح البخاري أن الزوراء مكان بسوق المدينة ومن الواضح أن عثمان رضي الله عنه
أحدث هذا الأذان لإعلام الناس بدخول وقت الصلاة وكان قبل حلول وقت الأذان.
وكانت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم تبدأ بحمد الله والثناء على رسوله، وكان
يقول المخطبة التي ليس فيها شهادة إلا إله إلا الله كاليد المجذماء . (مرواه أحمد وأبوداود والنسائي).

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب

قائماً ويجلس بين الخطبتين ويقرأ آيات ويذكر الناس . (مرواه الجماعة إلا البخاري والترمذي) .

وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم "لا يطيل الموعظة يوم الجمعة إنما هي كلمات يسيرة

" (مرواه أبوداود) .

وعنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قصداً وخطبته قصداً .

وعن عمار بن ياسر قال: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ طُولَ

صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصْرَ خُطْبَتِهِ مِئْتَةٌ مِنْ فَتْهٍ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ وَإِنْ مِنْ الْبَيَانِ

سِحْرًا) . مرواه مسلم . ومعنى (مئنة من فتهه) أي علامة على فتهه ودليل عليه .

مبطلات الصلاة:

على المصلي أن يحسن أداء الصلاة بعيداً كل البعد عما يبطل عمله حتى تقبل عند الله، ومن

مبطلات الصلاة:

ترك الطمأنينة والاعتدال:

لأن ترك ركن من أركان الصلاة ولم يتداركه المصلي أثناء الصلاة أدى إلى إبطالها، وهذا واضح في قول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته " ارجع فصلي فإنك لم تصلي " .

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل
مرجل يقال هو خلاد بن مراعف . فصلى . فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد النبي
وقال ارجع فصلي فإنك لم تصلي ثلاثاً أي صلى مرة ومرة حتى صلى ثلاثاً فقال: والذي بعثك
بالحق ما أحسن غيرها فعلمني فقال: إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من
القرآن ثم أركع حتى تطمئن مراكعاً ثم أرفع حتى تطمئن قائماً ثم اسجد حتى
تطمئن ساجداً ثم أرفع حتى تطمئن جالساً وافعل ذلك في صلاتك كلها . (اللفظ للبخاري
-متفق عليه مرواه السبعة)

وهذا الحديث يدل على أن ترك الطمأنينة في الصلاة يؤدي إلى إبطالها، وعلى المصلي أن
يدرك ذلك في صلاته كلها يعني في الفرض والنفل كما يدل كذلك على أن صلاة
الجاهل في العبادة لا تجزئ .

والاطمئنان يكون في إعطاء الأركان كلها حقها وكذلك في التسبيح والذكر.

ومروى في حديث بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال أحدكم في ركوعه سبحان ربى العظيم ثلاثاً فقد تم ركوعه وذلك أدناه وإذا قال في سجوده سبحان ربى الأعلى فقد تم سجوده وذلك أدناه. (أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجة).

وأصل العبادة الخشوع والتذلل وعلى قدر الخشوع لله والتذلل له ينال العبد القبول ويكون من عبادة الصالحين، "قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (1) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (2)" سورة المؤمنون.

السرقه في الصلاة:

من أكبر جرائم السرقة، هي التي تكون في الصلاة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أسوأ الناس سرقة الذي يسرق في صلاته، قالوا يا رسول الله وكيف يسرق من صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها" (رواه الإمام أحمد).

فإن ترك الطمأنينة وعدم استواء الظهر في الركوع والسجود وعدم الاعتدال بعد الرفع من الركوع، وعدم الاستواء في الجلسة بين السجدين، بمثابة ترك مركان من أركان الصلاة، وأصبح كل ذلك مشهوراً في بعض المصلين .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود " (رواه أبو داود)

مرأى حذيفة رضي الله عنه رجلاً لا يتم الركوع والسجود قال: ما صليت ولو مت، مت على غير الفطرة التي فطر الله محمداً صلى الله عليه وسلم " (رواه البخاري) .

الأكل والشرب أثناء الصلاة قد يبطلها:

لقول النبي صلى الله عليه وسلم إن في الصلاة لشغلاً " (رواه مسلم)، أي إن الصلاة عبادة تشغل الإنسان عن أعمال الدنيا من الشرب والأكل .

الكلام لغير صالح الصلاة:

لقوله تعالى وقوموا لله قانتين، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم " إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس " (متفق عليه).

العمل الكثير المتوالي وكثرة الحركات:

سواء كان عمداً أو سهواً قد يؤدي إلى إبطال الصلاة.

كراهة الالتفات في الصلاة:

عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة فقال هو اختلاس يحتلسه الشيطان من صلاة العبد " (أخرجه البخاري وأبو داود).

إن المصلي إذا التفت يمينا أو شمالا يظفر به الشيطان في ذلك الوقت ويشغله عن العبادة كما أن الالتفات يضيع الخشوع.

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني إياك والالتفات في الصلاة فإن الالتفات في الصلاة هلكه.

وفى حديث جابر مرضي الله عنه إذا قام الرجل في الصلاة اقبل الله عليه بوجهه فإذا التفت قال يا ابن آدم إلى من تلتفت إلى ما هو خير لك منى، اقبل إلى فإذا التفت الثانية قال ذلك فإذا التفت الثالثة صرف الله وجهه عنه .

إثم من رفع رأسه قبل الإمام:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أما يخشى أحدكم أولاً يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار أو يجعل الله صورته صورة حمار " وفى رواية مسلم " أن يجعل وجهه وجه حمار " (مرواه الستة) .

وفى حديث بن مسعود رضي الله عنه " ما آمن الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يعود رأسه رأس كلب " .

وفى رواية البراء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: الذي يرفع رأسه قبل الإمام ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان " .

هذا يدل على أن من يفعل ذلك دليل على قلة عقله لأنه لا يستطيع أن ينهى صلواته قبل الإمام .

إثم من لم يتم الصفوف:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قدم المدينة فقيل له، ما أنكرت منا من يوم عهدت
مرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما أنكرت شيئاً إلا أنكم لا تقيمون الصفوف
" إن لا بد من إتمام الصفوف فإن كان نقص ففي الصف المؤخر.

كرهية رفع البصر إلى السماء في الصلاة:

قال شريح لرجل مرآه يرفع بصره ويده إلى السماء، **أكفت** يدك وأخفض بصرك، فإنك لن
تراه ولن تناله إنما النظر إلى موضع السجود أقرب للخشوع.

عن بن سيرين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقلب بصره في السماء فنزلت هذه
الآية (والذين هم في صلاتهم خاشعون) فطأ رأسه. (مرواه أحمد)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لينتهين أقوام يرفعون
أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لتخطفن أبصارهم " (مرواه أحمد ومسلم والنسائي).

وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهين أو لتخطفن أبصارهم" (مرواه الجماعة إلا مسلم والترمذي).

وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس في التشهد وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بالسبابة ولم يجوز بصره إشارته. (مرواه أحمد والنسائي وأبو داود).

النهي عن الاختصار في الصلاة لأنه فعل اليهود:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم " أن يصلى الرجل مختصراً (متفق عليه).

ومعناه أن ألا يجعل يده على خاصرته أي يجعل يده اليمنى أو اليسرى على خاصرته ولذلك يكره أن يضع الرجل يده تحت السرة.

وفى البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن ذلك فعل اليهود في صلاتهم " وقد نهينا عن التشبه بهم.

عن جابر رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان " (رواه مسلم).

أي لا تقام الصلاة في موضع حضر فيه الطعام وهو جائع، ومدافعة الأخبثان أي أن المصلي لا يصلي وهو يدافعه الأخبثان البول والغائط وخاصة المدافعة التي يجد فيها ثقل من ذلك يشغله عن المحشوع في الصلاة وقد ينتهي منها سريعاً.

ضحك القهقهة:

فقد أجمع الفقهاء على أن من بطلان الصلاة الضحك والقهقهة، وقد كره بعضهم التبسم.

السهو في الصلاة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن أحدكم إذا قام للصلاة جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس . (متفق عليه)

عن عبد الله بن بجمينة مرضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الأوليين ولم يجلس فقام الناس معه حتى قضى الصلاة، وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس وسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم سلم . (أخرجه السبعة واللفظ للبخاري) .

والحديث دليل أن ترك التشهد الأول وجبرانه بأن يكبر الإمام ثم يسجد سجدتين ويسجد الناس معه قبل السلام .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلى النبي صلى الله عليه وسلم إحدى صلاة العشاء ركعتين ثم سلم ثم قام إلى خشبه في مقدم المسجد فوضع يده عليها وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه وخرج يسرعان الناس فقالوا " قصرت الصلاة " وفي القوم رجل يدعوه النبي صلى الله عليه وسلم ذا اليمين فقال يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة؟ فقال لم أنس ولم تقصر، فقال بلى قد نسيت، فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر " (متفق عليه) . وفي

مرواية لمسلم صلاة العصر، وفي رواية لم يسجد للسهو حتى يقنه الله ذلك . أي اعلمه الله بذلك حتى يعلم الناس .

والحديث يدل على صحة البناء على الصلاة بعد السلام وإن طال نرمن الفصل . أو بعد الكلام والسؤال عما تم في الصلاة .

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى أثلاثاً أم أربعاً فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل السلام فإن كان صلى خمساً شفعن له صلاته وإن كان صلى تماماً كاتتا ترغيماً للشيطان " (مرواه مسلم) .

والحديث فيه دلاله على أن الشك في الصلاة يجب على المصلي أن يبنى على اليقين . ويجب على المصلي الشاك أن يسجد سجدتين أي إذا شك أصلي ثلاثاً أو أربعاً فعليه أن يبنى على الأقل أي ثلاثاً ثم يتم صلاته ويسجد للسهو .

هل السجود للسهو قبل السلام أمر بعده؟

بعضهم ذكر سجود السهو قبل السلام وذكر بعضهم انه بعد السلام، وقال آخرون المصلي مخير في كل سهو إن شاء سجد قبل السلام وإن شاء بعد السلام.

وذكر مالك إن كان السهو لزيادة سجد بعد السلام وإن كان لتقصان سجد قبل السلام.

صلاة التطوع أي صلاة السنة أو النفل:

عن عمر رضي الله عنه قال: حفظت من النبي صلى الله عليه وسلم عشر ركعات: ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشاء في بيته، وركعتين قبل الصبح (متفق عليه).

وفي رواية لهما: وركعتين بعد الجمعة في بيته.

ومروى مسلم: كان إذا طلع الفجر لا يصلي إلا ركعتين خفيفتين.

وعن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدع أربعاً قبل الظهر وركعتين قبل الغداة.

وعن مسلم " ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها "

وعن أم حبيبة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من صلى اثني عشر ركعة في يومه وليلته بني له بهن بيت في الجنة " (مرواه مسلم).

ومروى الترمذي أربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الفجر.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " رحم الله امرأً صلى أربعاً قبل العصر " (مرواه أحمد وأبوداود والترمذي وابن ماجة).

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى أربعاً وينزى ما شاء الله " (مرواه مسلم).

صلاة الوتر:

عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الوتر
حق كل مسلم من أحب أن يوتر بخمس فليفعل ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ومن
أحب أن يوتر بواحدة فليفعل " (مرواه الأربعة) .

عن خارجة بن حذافة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الله
أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم قلنا ما هي يا رسول الله، قال الوتر
ما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر "

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " اجعلوا آخر
صلاتكم بالليل وتراً " (متفق عليه) .

وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم " لا وتران في ليلة " (مرواه أحمد والثلاثة)

صلاة الليل:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا.

قالت عائشة أتنام قبل أن توتر؟ قال يا عائشة "إن عيني تنامان ولا ينام قلبي" (متفق عليه).

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم "كيف صلاة الليل؟ قال مشى مشى، فإن خشى أحدكم أن يصح فليصل ركعة واحدة توتر له ما قد صلى" (موطأ الإمام مالك).

صلاة العيد:

العيد سمي عيداً لأن كل إنسان يعود فيه إلى منزله ويعود إلى أهله وأصحابه وهذا يضاف عند أصحابه وهذا يرحم وهذا يرحب، وينبغي التطيب والتجمل وكراهة حمل السلاح.

عن ابن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده مرضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس بردة حبرة في كل عيد .

وعن علي مرضي الله عنه قال من السنة أن يخرج إلى العيد ماشياً وأن يأكل في عيد الفطر شيئاً قبل الخروج " (أخرجه الترمذي وابن ماجه) .

وقيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدوا يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وتراً (البخاري واحمد) .

وعن أم عطية مرضي الله عنها قالت: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم " أن خرجن في الفطر والأضحى العواتق (1) والحبيض وذوات الخدوم (2) فأما الحيض فيعتزلن الصلاة وفي لفظ المصلي ويشهدون الخير ودعوة المسلمين، قلت يا رسول الله أحدنا لا يكون لها جلباب قال: لتلبسها أختها من جلبابها " (مرواه الجماعة) .

وعن عائشة مرضي الله عنها عن أبي شيبه في المسند وأحمد في المسند أنها قالت: قد كانت الكواعب تخرج لرسول الله صلى الله عليه وسلم من خدورها في الفطر والأضحى "

وحمل الأمر فيه على الندب وأن ذلك مستحب ولم يفرقوا في حضور صلاة العيدين بين
الشابة والعجوز.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر فيكبر من حين خرج من بيته حتى
يأتي المصلى".

وهذا واجب لقوله تعالى "وتكملوا العدة وتكبروا لله على ما هداكم"

(1) العواتق: المرأة الشابة. (2) ذات الخدور: البكر التي لا يراها أحد

مخالفة الطريق يوم العيد:

عن جابر رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم " إذا خرج يوم العيد خالف الطريق وفي رواية أحمد ومسلم والترمذي إذا خرج إلى العيد يرجع في غير الطريق الذي خرج فيه " .

لا صلاة قبل صلاة العيد :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه خرج يوم عيد ، فلم يصل قبلها ولا بعدها وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله " (رواه الترمذي وأحمد) .

وجاء في البخاري عن ابن عباس أنه كره الصلاة قبل العيد .

وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان لا يصلى قبل العيد شيئاً ، فإذا مرجع إلى منزله صلى ركعتين " (رواه احمد وابن ماجه) .

صلاة العيد قبل الخطبة بغير آذان ولا إقامة :

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة " (رواه الجماعة إلا أبو داود) .

عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العيد غير مرة بغير آذان ولا إقامة (مرواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي).

وعن سمرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين بسورتي سبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية" (مرواه أحمد).

وفى رواية للبخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فيهما بسورة ق والقرآن المجيد واقتربت الساعة" (مرواه الجماعة).

ومروى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر في العيدين في الأولى سبعا قبل القراءة وفى الآخرة خمسا قبل القراءة وهو قول أهل العلم وهو مروى عن عمر وعلى وأبو هريرة وابن عباس وقد وردت أقوال كثيرة في عدد التكبيرات واختلفت الآراء فيما يقال بين التكبيرات وقال الأكثرون أن يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر.

وذكر أن يقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير.

وذهب أهل العلم أنها سنة لا تبطل الصلاة بترك التكبيرات ومن تركها لا يسجد
للسهو .

الخطبة بعد الصلاة:

عن سعد المؤذن قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر بين الخطبة يكسر
التكبير في خطبة العيدين . (رواه ابن ماجة) .

عن عبد الله بن السائب قال: شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم العيد فلما قضيت الصلاة
قال " إنا نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس ومن أحب أن يذهب فليذهب " (رواه
النسائي وابن ماجة) .

صلاة الخوف أو القتال:

صلاة الخوف مشروعة يقول المولى سبحانه وتعالى " إذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة
فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من وراءكم

ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم " (سورة النساء

(102)

ولصلاة الخوف أنواع:

صلاها النبي صلى الله عليه وسلم في أيام مختلفة وأشكال متباينة وصور مختلفة وهي على اختلاف صورها متفقة في المعنى قال ابن العربي: صلاها النبي صلى الله عليه وسلم أربعاً وعشرين مرة وقال أحمد ثبت في صلاة الخوف ستة أحاديث أو سبعة أيهما فعل المصلي جانر.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة للعدو ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو وجاء أولئك ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعة ثم سلم ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة.

في هذه الصورة إن صلى الإمام بطائفة من الجيش ركعة والطائفة الأخرى قائمة تجاه العدو ثم تنصرف الطائفة التي صلت معه الركعة لتقوم تجاه العدو ثم تأتي الطائفة الأخرى فتصلي معه ركعة ثم تقضى كل طائفة لنفسها ركعة.

عن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع وأقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين فكان للنبي صلى الله عليه وسلم أربع ركعات وللقوم ركعتان " (متفق عليه).

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: فرض الله الصلاة على نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعاً وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة " (رواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي).

والمقصود في الخوف ركعة مع الإمام وليس فيها نفى للثانية.

وفي رواية للبخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رجع من الأحزاب قال لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم لا نصلي

حتى نأتيها وقال بعضهم بل نصلى ولم يرد في ذلك عتاب وذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم .

وهذا دليل على أن لكل مجتهد نصيب وقالوا إن الذين صلوا في الطريق صلوا ركباناً وقد صلوا بالإيماء حال الركوب .

صلاة الكسوف:

عن عبد الله ابن عمرو مرضي الله عنهما قال: لما كسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم نودي أن الصلاة جامعة فرجع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين في سجدة ثم قام فرجع ركعتين في سجدة ثم جلي عن الشمس " (رواه البخاري ومسلم) .

وعن عائشة مرضي الله عنها قالت : خسفت الشمس في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد ، فقام وكبر وصف الناس وراءه فاقرأ قراءة طويلة ثم كبر فرجع ركوعاً طويلاً هو أدنى من القراءة الأولى ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، ثم قام فاقرأ قراءة طويلة هي

أدنى من القراءة الأولى ثم كبر فركع ركوعاً أدنى من الركوع الأول ثم قال
سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم سجد ثم فعل الركعة الأخرى مثل ذلك حتى
استكمل أربع ركعات وأربع سجودات وانجلت الشمس قبل أن ينصرف " (مرواه
البخاري ومسلم).

ومروى أنه لما مات إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس إنما كسفت
الشمس لموت إبراهيم، قال صلى الله عليه وسلم إن الناس يزرعون أن الشمس والقمر
ينكسفان لأحد أو لموت عظيم وليس كذلك فإذا مرأيتموها فأفرعوا إلى الصلاة "
(مرواه أحمد والنسائي وابن ماجه).

والكسوف في اللغة هو التغيير إلى سواد وانكسفت الشمس أي اسودت وذهب
شعاعها واستعمال الفقهاء أن الكسوف للشمس والخسوف للقمر والخسوف هو
النقصان.

وصلاة الكسوف هي ركعتان في كل ركعة يتم ركوعين.

عن جابر رضي الله عنه قال: كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بأصحابه فأطال القيام حتى جعلوا يخرون ثم ركع فأطال ثم رفع فأطال ثم ركع فأطال ثم رفع فأطال ثم سجد سجدتين ثم قام فصنع نحو ذلك فكانت أربع ركعات وأربع سجعات" (رواه أحمد ومسلم وأبو داود).

وورد الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم جهر في صلاة الكسوف بقراءته فصلى أربع ركعات في ركعتين وأربع سجعات" (رواه البخاري ومسلم).

صلاة الخسوف للقمر:

هي كصلاة الكسوف عن الحسن البصري رضي الله عنه خسف القمر وابن عباس أمير البصرة فخرج فصلى بنا ركعتين في كل ركعة ركعتين ثم ركع وقال إنما صليت كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي" (رواه الشافعي في مسنده).
وورد الحث على الصدقة والاستغفار والذكر في الكسوف والخسوف.

وهي أربع ركعات في ركعتين يقوم الإمام بقراءة القرآن ثم يركع ثم يقوم من الركوع واقفا ليقرا القرآن مرتين في ركوعين ثم يتم الركعة.

صلاة الاستخارة:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها، كما يعلمنا السورة من القرآن يقول: إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل: " اللهم إني استخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي، وعاقبة أمري، أو قال عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرُّ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، أو قال عاجل أمري وآجله فاصرفه عني وأقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به، قال ثم يسمي حاجته (مرواه الجماعة إلا مسلم).

أي أنك تطلب من الله العليم القدير أن يختار لك، فإن أعطاك الله ما تريد فهو خير لك لأن الإنسان يبقى متطلعا ومتشوقا إلى حصوله .

وإذا صرفه الله عنك فهو خير لك، ثم تطلب من الله أن يختار الخير لك حيث كان . ويرى بعض الناس أنه يرى رؤية تدل على ذلك، فقد يحدث وقد لا يحدث وقد لا يرى شيئا في منامه .

ولكن الحقيقة أن النفس قد تستريح وقد لا تستريح وقد يسر الله لك الأمر إن كان خيرا، وقد يحول بينك وبينه رحمة بك . ويرى العلماء تكرار الاستخارة ثلاثة مرات إلى سبع مرات، فالاستخارة خير في الأمور كلها صغيرها وكبيرها .

صلاة الجنانة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنائزة حتى يصلي عليها فله قيراط، ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان " قيل ما القيراطان " قال مثل الجبلين العظيمين (متفق عليه) . وفي رواية مثل جبل أحد .

وعلي الإمام ان يقف على الميت إن كان رجلا قام عند رأسه وإن كان امرأة وقف عند وسطها ووقف الناس خلفه صفوفًا .

عن عبد الرحمن بن ابي ليلى كان نريد بن أرقم يكبر على جنازةنا أربعًا وكان قد كبر خمسًا، سألته؟ فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها (رواه الجماعة) .

وقد ثبت أربع تكبيرات في رواية ابي هريرة، وفي رواية ابن عباس وجابر .

وانعقد الإجماع بعد ذلك على أربع كما قال ابن عبد البر واجمع الفقهاء على ذلك ولكن قد يتراد على أربع .

وعن حذيفة انه صلى على جنازة خمسًا، وقال كبرت كما كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم (رواه أحمد) .

وعن علي رضي الله عنه عن سهل بن حنيف كبر ستاً وقال أنه شهد بدمراً (مرواه البخاري).

على المصلي أن يقرأ بعد التكبيرة الأولى فاتحة الكتاب (البخاري).

وفي الثانية الصلاة على النبي كما في التشهد " اللهم صلي علي محمد كما صليت

علي ابراهيم "

وفي الثالثة الدعاء للمتوفى بالدعاء المأثور أو الذي يحفظه أو يدعو له بالرحمة

وفي الرابعة يدعو لنفسه وللمسلمين بالرحمة .

والذي يحضر الصلاة على الميت أن يتم ما فاتته من التكبيرات أو أن يكتفي بما حضر

من التكبيرات .